وسيهما ان رجلا قال يا رسول الله الرجل يجد مع امراته رجلا
ايقتله فتقتلونه ام كيف يصنع فسكت عنه نبي الله صلى الله
عليه وسلم ثم عاد فقال مثل ذلك فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم قد انزل الله فيك وفي صاحبتك فاتني بها
فاوتي بها فتلاعنا وفرق رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهما
وموجب اللعان عند مالك شيآن احدهما ان يدعي الزوج انه
راي امراته تزني والاخر ان ينفي حملها ويدعي الاستبرا قبله
فاذا تلاعن الزوج تعلقت به ثلاثة احكام نفي حد القذف
عنه وانتفاء نسب الولد منه ووجوب حد الزنا عليها ان لم
تلاعن فان تلاعنت سقط الحد عنها ولفظ الاية عام في الزوجات
الحرائر والمماليك والمسلمات والكافرات والعدول وغيرهم
وبذلك احد مالك واشترط في الزوج الاسلام واشترط ابو
حنيفة ان يكونا مسلمين حرين عدلين فشهادة احدهم اربع
شهادات بالله انه لمن الصادقين اي يقول الزوج اربع
مرات اشهد بالله لقد رايت هذه المراة تزني او اشهد بالله
ما هذا الحمل مني ولقد زنت واني في ذلك لمن الصادقين
ثم يقول في الرابعة لعنة الله عليه ان كان من الكاذبين
وزاد الشهب ان يقول اشهد بالله الذي لا اله الا هو وانتصب
اربع شهادات بالله على المصدرية والعامل فيه شهادة
احدهم وقري بالرفع وهو خبر شهادة احدهم وتوله بالله
وانه لمن الصادقين من صلة اربع شهادات او من صلة
شهادة احدهم والخامسة ان لعنة الله عليه ان كان من
الكاذبين قري بنصب الخامسة هنا وفي الموضع الثاني
وانتصب بفعل مضمر تقديره ويشهد الشهادة او بالعطف
على اربع شهادات على قراة النصب وقري بالرفع على الابتدا

او عطف على اربع شهادات بقراة الرفع وقري ان لعنة وان
غضب بتشديد ان ونصب اسمها وتخفيفها ورفع اللعنة والغضب
على الابتدا ويدرء عنها العذاب ان تشهد اربع شهادات بالله
انه لمن الكاذبين العذاب هنا حد الزنا اي يدفعه لتعان المراة
وهو ان تقول اربع مرات اشهد بالله ما زنيت وانه في ذلك
لمن الكاذبين ثم تقول في الخامسة غضب الله عليها ان كان
من الصادقين ويتعلق بالتعانهما ثلاثة احكام دفع الحد عنها
والتفريق بينهما وبين زوجها وتابيد الحرمة ولولا فضل الله
جواب لولا محذوف هنا وفي الموضع الاخر تقديره لولا فضل
الله عليكم لواخذكم او نحو هذا ان الذين جاوا بالافك عصبة
منكم الافك اشد الكذب ونزلت هذه الاية وما بعدها الى تمام
ستة عشر اية في شان سيدتنا عايشة رضي الله عنها وفي
براتها مما رماها اهل الافك وذلك ان الله براها باربعة
براهم بشهادة الشاهد من اهلها وبراموسى من قول
اليهود بالحجر الذي ذهب بثوبه وبراسريم بكلام ولدها ان
حملها وبراعايشة من الافك بانزال القران في شانها
ولقد تضمنت هذه الايات الغاية القصوى في الاعتناء بها
والكرامة لها والتشديد على من قذفها وقد خرج حديث
الافك البخاري ومسلم وغيرهما واختصاره ان عايشة
خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة بني
المصطلق فضاع لها عقد فتاخرت على التماسه حتى رحل
الناس فجا رجل يقال له صفوان بن المعطل فراها فتزل
من ناقته وتنحى عنها حتى ركبت عايشة واخذ يقول حتى
بلغ الجيش فقال اهل الافك في ذلك ما قالوا فبلغ ذلك
النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما بال رجال رموا اهلي

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)